

قَوْلُ (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَاقَانِي مِمَّا ابْتَلَاهُ بِهِ) هَلْ يُوجَدُ فِيهِ أُنَانِيَّةٌ؟!!

2019-01-11 اللجنة العلمية

عِنْدَمَا يَرَى الْمُسْلِمُ شَخْصًا مَرِيضًا أَوْ مُعَاقًا بَدَلَ أَنْ يُشْفِقَ عَلَيْهِ وَيُشْعِرَ مَعَهُ، يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَاقَانِي مِمَّا ابْتَلَى بِهِ غَيْرِي وَفَضَّلَنِي عَلَيْهِ تَفْضِيلًا. لِمَاذَا هَذَا الدُّعَاءُ الْأُنَانِيُّ وَغَيْرُ الْإِنْسَانِيِّ؟!

الأخُ الْمُحْتَرَمُ.. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

لَمْ يَنَهُ الدِّينُ عَنِ الدُّعَاءِ لِلْآخَرِينَ بِطَلْبِ الرَّحْمَةِ أَوْ الشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ، بَلْ هَذِهِ الْأُمُورُ هِيَ مِنْ ثَوَابِتِ دِينِنَا دِينَ الرَّحْمَةِ، بَأَنْ يَدْعُو الْإِنْسَانُ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ بِالتَّوْفِيقِ وَدَوَامِ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَلَكِنْ كَمَا نَدَّبَ الْإِسْلَامُ أَبْنَاءَهُ لَطَلْبِ الْعَافِيَةِ لِلْآخَرِينَ إِذَا ابْتَلُوا بِمَرَضٍ أَوْ بِلَاءٍ مَا، كَذَلِكَ طَلَبَ مِنَ الْإِنْسَانِ أَنْ يَشْكُرَ اللَّهَ (عَزَّ وَجَلَّ) حِينَ دَفَعَ عَنْهُ هَذَا الْمَرَضَ الْكَذَائِي أَوْ الْعَوَقَ الْكَذَائِي، فَهَذِهِ التَّرْبِيَةُ الْمُتَوَازِنَةُ الْقَائِمَةُ عَلَى مَحَبَّةِ الْآخَرِينَ وَالدُّعَاءِ لَهُمْ، وَعَلَى شُكْرِ اللَّهِ فِي دَفْعِ الْإِبْتِلَاءَاتِ عَنْهُ، تَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِي حَالَةٍ مِنَ التَّوَاصُلِ وَطَلْبِ الْعَوْنِ الْمُسْتَمِرِّ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بَأَنْ يُوفِّقَهُ وَيُسَدِّدَ أُمُورَهُ، وَهِيَ حَالَةٌ مَطْلُوبَةٌ لِلنَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ حَتَّى لَا تَغْتَرَّ بِصِحَّةٍ أَوْ مَنْصِبٍ أَوْ جَاهٍ فَتَشُدَّ عَنِ الطَّرِيقِ الْقَوِيمِ.

وَدُمْتُمْ سَالِمِينَ.